المشهد السمعي البصري في الجزائر
الواقع والتحديات

Audiovisual Scene in Algeria
Reality and challenges

د. سعاد سراي[1]

[1] جامعة محمد خيضر بسكرة (الجزائر)، serai.souad@univ-biskra.dz

تاريخ الاستلام: 2019/03/08 تاريخ القبول: 2019/11/21 تاريخ النشر: 2019/12/19

الملخص: إن ظهور القنوات التلفزيونية الخاصة في الجزائر صاحبه نقاش كبير، بالنظر إلى ظروف ظهورها، وطريقة تأسيسها، إلى جانب مضامينها، وأسلوب عملها، وهو ما زاد من حدة الجدل القائم حولها، وحول قطاع السمعي البصري في الجزائر بشكل عام. لهذا سنحاول الوقوف على واقع المشهد السمعي البصري (تحديدا القطاع التلفزي) في الجزائر بشقيه العام والخاص، وظروف ظهور القنوات الخاصة، القوانين المنظمة لها. والإشكالات المطروحة بخصوصها.

كلمات مفتاحية: القطاع السمعي البصري، مؤسسة التلفزيون الجزائري، القنوات التلفزيونية الخاصة، التعددية الإعلامية.

Abstract:

the emergence of private TV channels in Algeria is accompanied by a great debate, given the circumstances of their appearance, the way they were established, their content, and the way they worked, which intensified the controversy surrounding them and the audiovisual sector in Algeria in general. This is why we will try to identify the reality of the audiovisual scene in Algeria in its public and private sectors, and the conditions of the emergence of private channels, the laws governing them. And the problems raised regarding them.

Keywords: Audiovisual Sector, Algerian Television Foundation, Private TV Channels, Media Pluralism.

المؤلف المرسل: **د سعاد سراي**، الإيميل: serai.souad@univ-biskra.dz

مقدمة:

ظل قطاع السمعي البصري محتكرا في الجزائر منذ الاستقلال لعقود طويلة. ولما أصبح الانفتاح عبر الفضائيات سنوات التسعينيات من القرن الماضي واقعا لا مهرب منه، قامت الدولة الجزائرية بإنشاء قنوات فضائية تماشيا مع تلك التطورات، لكنها كلها عمومية. فالانفتاح الذي عرفته الصحافة المكتوبة أواخر الثمانينيات، لم يشمل قطاع السمعي البصري إلا في السنوات الأخيرة. حيث أصبحنا أمام مشهد إعلامي يصعب تحديد سماته، وضبط هويته: قنوات أجنبية بمضامين جزائرية. وهو ما يطرح العديد من التساؤلات حول حقيقة فتح المجال السمعي البصري أمام القطاع الخاص. ومدى استجابة مبادرة السلطة لتطلّعات الإعلاميين والمهتمين بالاستثمار في المجال السمعي البصري.

إنّ الإجابة على هذه التساؤلات لا تتم إلا من خلال فهم واقع قطاع السمعي البصري في الجزائر انطلاقا من تجربة القطاع العمومي، ثم خلفيات وظروف إقرار التعددية في المجال السمعي البصري، وطبيعة التشريعات القانونية المنظمة لهذا المجال المهم. لنقدم في الأخير قراءة تقييمية لواقع القطاع السمعي البصري في الجزائر.

1. مؤسسة التلفزيون الجزائري..تنوع دون التعدد:

لم تلبث الدولة الجزائرية غداة الاستقلال أن اتخذت التدابير اللازمة من أجل استرجاع مبنى الإذاعة والتلفزيون، وهذا بتاريخ 28 أكتوبر 1962، لما يمتلكه هذا القطاع الحساس من أهمية في نقل السيادة الجديدة للدولة الجزائرية، وكذا في ترسيخ القيم الثقافية الخاصة بالشعب الجزائري، بعيدا عن الكذب والتحريف الذي استعمله المستعمر طويلاً.

في الفاتح أوت من عام 1963 أُنشئت مؤسسة الإذاعة والتلفزيون الجزائري. يخضع هذا الأمر القانوني المقتبس من التشريعات الفرنسية المؤسسة إلى احتكار الدولة، ولكنه في نفس الوقت يسمح لها بإبرام عقود إشهارية، والحصول على رسوم وتعويضات عن الخدمات المختلفة التي تقوم بها.

أمّا المؤسسة الوطنية للتلفزة، فقد تكونت بناءاً على المرسوم الوزاري المؤرخ في 01 جويلية 1987 بعد إعادة هيكلة مؤسسة الإذاعة والتلفزة، وبناءاً على ما جاء في هذا المرسوم، فإنّ المؤسسة الوطنية للتلفزة هي مؤسسة ذات طبيعة اقتصادية وهدف اجتماعي وثقافي تضمن الخدمة العمومية. وتعمل على بث البرامج التلفزيونية عبر كامل التراب الوطني.

وفي إطار توسيع شبكة نشاطها، واستجابة للتطورات التي فرضتها تكنولوجيا البث الفضائي، وفي ظل المنافسة الشديدة من القنوات الفضائية الأجنبية. استحدثت مؤسسة التلفزيون الجزائري عدة قنوات تابعة لها:

أولا/ قناة الجزائر: محطة فضائية عامة، أسست في 20 أوت 1994، تسعى إلى تكوين الرابط الثقافي مع الجالية الجزائرية المتواجدة بالخصوص أوروبا ومع مجمل البلدان الفرانكوفونية في باقي العالم. تهتم القناة أيضا بلفت أنظار الجمهور الأجنبي المعني بالتطورات الحاصلة بالجزائر في كل الميادين، خاصة في الميدان السياسي والاقتصادي، وذلك بتقديم برامج مختلفة تتنوع بين الأخبار، الثقافة، الاقتصاد، الترفيه والرياضة.

ثانيا/ قناة الجزائر الثالثة: تعتبر ثالث محطة أسستها المؤسسة العمومية للتلفزيون الجزائري، انطلق الإرسال على القمر الصناعي Arabsat، في نوفمبر 1998، وفي 05 جويلية 2001، انطلق رسميا بث الفضائية الثالثة، وهي موجهة للجماهير العربية بما فيها الجالية الجزائرية ، تهدف إلى إعطاء صورة حقيقية واقعية عن مجمل التحولات التي يعرفها المجتمع الجزائري بمختلف مكوناته وانشغالاته. ومحاولة استعادة الجزائر لمكانتها كدولة محورية. (شنيوني، 2006، ص 15)

ثالثا/ القناة الأمازيغية (القناة الرابعة): الناطقة باللغة الأمازيغية، هي قناة وطنية عمومية تابعة للمؤسسة العمومية للتلفزيون الجزائري، برامجها موجهة للمجتمع الجزائري المعروف بتنوع أعراقه واختلاف لهجاته. في 18 مارس 2009، انطلق بث القناة الأمازيغية بأرشيف يضم حوالي 500 ساعة مدبلجة، وإنتاج 21 حصة من قسم الحصص الخاصة بين

أسبوعية ونصف أسبوعية، وقسم الإنتاج الذي كان ينتج حصة يومية، إلى جانب 6 حصص بين أسبوعية ونصف أسبوعية.

رابعا/ قناة القران الكريم: أطلقت المؤسسة العمومية للتلفزيون الجزائري يوم الأربعاء 18مارس 2009 قناة تجريبية تتمثل في قناة القرآن الكريم المكرسة كلية للقرآن، المعرفة والعلم، تزامناً مع إطلاق شقيقتها الجزائرية 4. وهي تابعة للمؤسسة الوطنية للتلفزيون الجزائري، القناة مخصّصة حصرياً لدراسة القرآن الكريم. وتتشكّل شبكة برامجها أساساً من عظاتٍ دينية، وبثٍّ مباشرٍ للصلوات اليومية، وحلقاتٍ دينية تُدرَّس من خلالها تعاليم القرآن الكريم، وتُروّج للقيم الأساسية التي ترتكز عليها الديانة الإسلامية. (شنيوني، 2006، ص 15)

2. إطلاق التعددية الإعلامية في الجزائر بعد 1988..استثناء السمعي البصري:

عرفت الجزائر منذ الاستقلال توجهين سياسيين أساسيين: التوجّه الأول الذي اعتمد على مبدأ الأحادية في نظام الحكم مع سيطرة الحزب الواحد والمركزية المطلقة، واستمر طويلاً منذ 1962 إلى 1989. أمّا التوجّه الثاني فاعتمد التعدّدية السياسية، وفسح المجال للمبادرات الفردية والجماعية وحرية التعبير والفكر، مما سمح بظهور الصحافة الخاصة.

إنّ التغييرات التي حدثت انطلاقًا من النصف الأول من عشرية الثمانينات، فرضت نوعًا من الالتزام بتنمية قطاع الإعلام بصفة عامة، وقطاع الصحافة المكتوبة بصفة خاصة؛ فأمام انخفاض مستوى الأمية الذي وصل إلى 24,6% حسب إحصائيات الديوان الوطني للإحصاء، وتطور الحياة الاجتماعية بتطور الاقتصاد الوطني، مقابل الضعف الإعلامي الذي كان سائدًا آنذاك، كان ولا بدّ أن يظهر نوع من القلق لدى السلطة السياسية، خاصة مع الانفتاح الإعلامي الدولي الذي شكّل مصدرًا هامًا للمعلومات بالنسبة للرأي العام، يستقي منه الأخبار المتعلقة بالأوضاع في الجزائر، وهي الحاجة التي لم تستطع صحافة السلطة تلبيتها نظرًا لضعف الحركة الإعلامية وطبيعة إدارتها. (تمار، 2005، ص129)

ثم جاءت أحداث 05 أكتوبر 1988، التي شكلت نقطة تحول هام في مسار التوجه السياسي للجزائر، ممّا انعكس على مختلف القطاعات بما فيها الإعلام. ويشير الأستاذ زهير إحدادن إلى ذلك بقوله: « منذ أكتوبر 1988، أصبحت ضرورة تحرير الصحافة مطلبًا شعبيًا، أما الصحافة فقد بدا أنها تحاول استرجاع روحها بسرعة، لأن أكتوبر هو، بدون جدال، بداية عهد جديد» (مرازقة، 1996، ص216). وقد تمّ الإعلان عن سلسلة من الإجراءات تماشيًا مع المرحلة الجديدة، في مقدّمتها تعديل الدستور الذي صادق عليه الشعب في 23 فيفري 1989.

في ظل هذه التحولات، شهدت المنظومة التشريعية بشكل عام، وتلك المتعلقة بتنظيم قطاع الإعلام على وجه خاص، تغيرات جذرية أحيانا، وشكلية أحيانا أخرى. فبحكم التغيرات السياسية وتبني الديمقراطية كمسار جديد يؤطر الحياة السياسية والإعلامية. ظهرت قوانين بشكل سريع لتتماشى ومتطلبات المرحلة الجديدة، ما أدى إلى طرح تساؤلات بخصوص جدية نية السلطة في الانفتاح والديمقراطية. خصوصا في ظل التناقض أحيانا بين ما تنص عليه هذه القوانين، وما هو مطبق في الواقع.

فقانون الإعلام 1990، لاقى الكثير من الانتقادات من حيث أنه لم يقدّم الحرية الكافية التي تمكّن الصحفي من الأداء الأمثل لمهنته الإعلامية، كما وُصف بأنه قانون عقوبات أكثر منه قانون إعلام؛ بالنظر إلى المواد الكثيرة التي تنصّ على عقوبة الحبس النافذ، أو مع وقف التنفيذ والغرامات المالية الكبيرة، فمن المادة (77) إلى المادة (99) كانت عبارة "يعاقب..."، والتي وردت في 18 مادة بالإضافة إلى عبارة "يتعرّض..." (قاليه، 1999، ص71).

كما أنه لم يفصّل في الإجراءات المتعلقة بفتح المجال السمعي البصري أمام الخواص، كما هو الحال بالنسبة للصحافة المكتوبة. باستثناء المادة 56 منه، والتي نصت على: « يخضع توزيع الحصص الإذاعية الصوتية أو التلفزية واستخدام الترددات الإذاعية الكهربائية لرخص ودفتر عام للشروط تعده الإدارة بعد استشارة المجلس الأعلى للإعلام،

ويمثل هذا الاستخدام شكلا من أشكال الاستغلال الخاص للأملاك العمومية التابعة للدولة» (قانون الإعلام، 1990).

رغم عدم فتح المجال السمعي البصري أمام الخواص، إلا أنه ظهرت محاولات على مستوى الإعلام السمعي البصري العمومي لتجسيد مبادئ حرية الرأي والتعبير التي نص عليها دستور 1988 وقانون الإعلام 1990، حيث ظهرت حصص سياسية وثقافية واجتماعية، منها ما يبث مباشرة من الأستوديو. هذه الحصص لقيت رواجا في أوساط الجمهور، خاصة ذات الطابع السياسي مثل حصة لقاء الصحافة، حصة الحدث، حصة الحوار. حيث اعتبرت أكثر مصداقية، وجاءت لكسر الحواجز، وفتح الحوار المباشر مع الجمهور، والخروج عن النمطية التي كرستها الممارسات الإعلامية في الفترات السابقة (تواتي، 2008، ص 120).

3. ظروف تجسيد الانفتاح في القطاع السمعي البصري في الجزائر:

شهدت الجزائر بداية سنة 2011 بعض الاضطرابات وأعمال العنف، عُرفت إعلاميا بأحداث "السكر والزيت"، نظرا لاحتجاجات المواطنين بسبب ندرة وغلاء هاتين المادتين الأساسيتين. تعاملت السلطة بحذر مع هذه الأحداث، خوفا من أن تمسّ البلاد رياح التغيير التي هبّت على العديد من الدول العربية، وخصوصا المجاورة منها مثل تونس وليبيا. حينها خاطب رئيس الجمهورية "عبد العزيز بوتفليقة" الشعب الجزائري معلنا عن العديد من الإصلاحات التي تشمل قطاعات متعدّدة، من بينها قطاع الإعلام.

ومما جاء في خطاب رئيس الجمهورية:«لا بد لي من تذكيركم بأن أجهزة الإعلام الثقيلة المتمثلة في التلفزة والإذاعة هي كذلك صوت الجزائر المسموع في العالم، وذلك يلزمها الإسهام في ترسيخ الهوية والوحدة الوطنية، وفي الآن ذاته تعميم الثقافة والترفيه. لكنها مطالبة فوق ذلك بالانفتاح على مختلف تيارات الفكر السياسي في كنف احترام القواعد الأخلاقية التي تحكم أي نقاش كان.

فمن أجل توسيع هذا الانفتاح على المواطنين وممثليهم المنتخبين ومختلف الأحزاب الحاضرة في الساحة الوطنية على حد سواء، سيتم دعم الفضاء السمعي البصري العمومي بقنوات موضوعاتية متخصصة ومفتوحة لجميع الآراء المتعددة والمتنوعة. هذا وسيأتي قانون الإعلام بمعالم لمدونة أخلاقية، ويتمم التشريع الحالي على الخصوص برفع التجريم عن الجنح الصحفية». (خطاب رئيس الجمهورية، 2011)

أشار نص الخطاب إلى ضرورة إصدار قانون إعلام جديد، يسمح بحريات أوسع للتعبير. نتج عن ذلك صدور قانون إعلام سنة 2012، ثم صدور القانون المنظّم للنشاط السمعي البصري سنة 2014.

4. قراءة في مضمون قانون الإعلام 2012:

صدر القانون العضوي رقم 12-05 بتاريخ 12 جانفي 2012 المتعلق بالإعلام، يتكون من 132 مادة، موزعة على إثني عشر بابا. ومن الأمور الإيجابية التي نسجلها في هذا القانون:

- رفع عقوبة التجريم عن الصحفي، حيث كانت العقوبة في قانون 1990 قد تصل إلى 05 سنوات سجنا.
- التطرق بالتفصيل للإعلام الإلكتروني (الصحافة الإلكترونية، خدمة السمعي البصري عبر الأنترنت (واب- تلفزيون، واب- إذاعة) (الباب الخامس المواد من 67 إلى 72)

لكن بالمقابل، يرى العديد من الصحفيين ونشطاء من المجتمع المدني أنّ قانون الإعلام الجزائري الجديد لا يرتقي إلى مستوى ما وعد به الرئيس عبد العزيز بوتفليقة من إصلاحات، وعكس ما روجت له الحكومة الجزائرية بوصفه خطوة كبيرة للنهوض بحرية الصحافة في البلاد، كما أنه لا يفي بالمعايير الدولية لحرية التعبير، وأنه لا زال يقيد الحريات الصحفية. (cpg , 2012)

فالقانون يحتوي على 32 مادة على الأقل يمكن استخدامها لتقييد حرية التعبير. وتتسم عدة مواد بغموضها وتفرض قيودا غير ضرورية على إمكانية الوصول إلى المعلومات

إضافة إلى غرامات باهظة ضد من ينتهك القانون. ويتيح القانون فرض غرامات على الصحفيين تصل إلى 500,000 دينار جزائري. (cpg , 2012)

5. قانون النشاط السمعي البصري لسنة 2014:

يعد القانون المنظم للنشاط السمعي البصري ضمن مشاريع الإصلاح السياسي التي أعلن عنها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في أفريل 2011. ورغم أهميته فإن السلطة تأخرت أو "تماطلت" –حسب البعض– في عرض التقرير التمهيدي للمشروع على مستوى البرلمان بعد انتظار دام أكثر من عامين. وسط تباين حول مدى "الانفتاح" الذي يكرسه القانون، ففي الوقت الذي اعتبره البعض استمرارا لاحتكار الدولة وتكريسا لتسلط السلطة، اعتبرته أطراف أخرى أهم مكسب على المستوى التشريعي، كما أنه يأتي لتعزيز العملية الديمقراطية.

ومنذ إقرار القانون العضوي المتعلق بالإعلام في جانفي 2012 في إطار الإصلاحات السابق ذكرها، والجدل مستمر بشأن نية السلطة في الذهاب نحو الانفتاح في مجال السمعي البصري بالجزائر، إلا أنّ هذا الجدل عاد للواجهة مجددا بعد عرض المشروع على البرلمان لمناقشته.

يتضمن القانون العديد من المواد التي تكرس لهيمنة النظام على النشاط السمعي البصري، ويبرز ذلك من خلال ما يلي:

- منح تراخيص لإنشاء قنوات متخصصة ومنع القنوات العامة. فالمادة 17 تنص على إنشاء قنوات موضوعاتية ومتخصصة فقط.

- بعض المفاهيم فضفاضة ، ومنها ضرورة أن تراعي المؤسسات الإعلامية في عملها مقومات ومبادئ المجتمع، والنظام العام والآداب العامة، دون أن يكون هناك تعريف حقيقي لهذه الأمور (المادة 48).

- القانون لا يسمح أن يمتلك شخص أكثر من 40% من رأسمال الشركة، ما يجعل رجال الأعمال يحجمون عن الاستثمار في مجال الإعلام.

- لا يسمح لهذه القنوات بإدراج برامج إخبارية إلا وفق حجم يحدّد في رخصة الاستغلال، وهو ما اعتبر تقييدا لحرية التعبير يتنافى مع الانفتاح (المادة 18).

- يلزم أي شخص يريد فتح قناة تلفزيونية أو إذاعة الحصول على رخصة بعد الحصول على مرسوم تصدره السلطة السياسية (المادة 20).

- ينص القانون على أن يكون كل أعضاء سلطة ضبط السمعي البصري معينين، وليس منهم منتخبون من أهل المهنة مثلما هو الشأن بالنسبة إلى نصف أعضاء سلطة ضبط الصحافة المكتوبة، والتي يكون نصف أعضائها منتخبين من قبل الصحفيين، مثلما ينص عليه قانون الإعلام (المادة 57).

وقبل صدور القانون بدأت نحو عشر قنوات خاصة البث من دول عربية وأوروبية، وتمتلك مكاتب بالجزائر، وتعتبرها وزارة الاتصال الجزائرية قنوات أجنبية، (بودهان، 2014) ولم ترد الوزارة على عشرات طلبات الاعتماد المقدمة إليها من قبل القنوات الخاصة، فمن بين عشرات القنوات التي تنشط في السوق، لا تحوز إلا 5 قنوات فقط على رخصة عمل مؤقتة، وهي "النهار تي في"، "الشروق تي في"، "الدزاير تي في"، "الجزائرية تي في"، "الهقار تي في".

6. القنوات التلفزيونية الخاصة المعتمدة في الجزائر:

بمجرد إقرار السلطة نيتها في فتح المجال السمعي البصري أمام القطاع الخاص بشكل فعلي، ظهرت العديد من القنوات التي بدأت تنشط في هذا القطاع، منها من استطاعت الاستمرار، ومنها من توقفت أو تم توقيف بثها لأسباب عديدة. من القنوات التي ظهرت: دزاير تي في، بور تي في، الشروق تي في، الجزائرية (الجزائرية وان)، قناة النهار، الهقار تي في، كا بي سي ، قناة البلاد، قناة الأطلس. إلا أن السلطة منحت الاعتماد لخمسة قنوات فقط هي:

أولا/ دزاير تي في: هي قناة جزائرية مستقلة، انطلق بثها على الساتل في 8 ماي 2013بعد أن كانت تبث مجموعة من البرامج الرياضية، ومباريات الدوري الجزائري عبر الويب. القناة عامة تتنوع برامجها بين نشرات الأخبار والرياضة والبرامج الاجتماعية والترفيهية. يوجد مقر القناة في مدينة الجزائر العاصمة، لها مكاتب أخرى بالعواصم العالمية. تبث القناة على مدار نايلسات . وتعتبر أول قناة خاصة في الجزائر تملك حقوق بث إحدى البطولات الكروية.

ثانيا/ الشروق تي في: انطلق البث التجريبي في عيد الثورة وذكرى تأسيس جريدة الشروق اليومي (الجزائر(حيث اتخذت من العاصمة الأردنية عمان مقرا لها ولها مكتب معتمد بالجزائر، تبث القناة على نايلسات وعربسات وهوتبيرد .أطلقت مؤسسة الشروق البث التجريبي لقناتها الشروق يوم الأول نوفمبر 2011، على القمر الصناعي نايلسات، فيما بدأت بثها الرسمي في 15 مارس 2012 . تمتلك القناة مجموعة من المكاتب على المستوى الوطني، ومكاتب عالمية أخرى .

ثالثا/ الجزائرية (وان) : تأسست سنة 2012 تحت اسم **الجزائرية تي في،** ثم تحولت إلى تسمية **الجزائرية وان** بدء من تاريخ 17 ماي2017 ، قناة تلفزيونية جزائرية خاصة تم إطلاقها على القمر الصناعي أتلانتيك بيرد 7، انطلق بثها الرسمي ابتداء من يوم 05 جويلية 2012 بشبكة برامجية متنوعة.

رابعا/ قناة النهار: هي قناة جزائرية إخبارية خاصة ، انطلق البث التجريبي يوم 6 مارس 2012، اتخذت القناة مقرها الرئيسي بالعاصمة الجزائرية الجزائر ليبدأ البث من هناك على قمر نايلسات . تهتم القناة بالشأن السياسي والرياضي و الثقافي في الجزائر، حيث أن برامجها كانت مزيجا بين نشرات الأخبار والرياضة وأخبار الاقتصاد في الجزائر وكذا أخبار الصحف.

خامسا/ الهقار تي في: هي قناة جزائرية خاصة تم افتتاحها في شهر ماي 2012، تبث من لندن. القناة عامة ناطقة بالعربية، انطلق البث التجريبي لقناة "الهقار تي

في" مرة ثانية على قمر "نايل سات". توقفت القناة عن البث صيف 2015، ثم عادت بعدها للبث.

7. سلطة ضبط السمعي البصري..صلاحيات محدودة:

لما تأسس المجلس الأعلى للإعلام في الجزائر بموجب قانون الإعلام لسنة 1990، تم التخلي عن وزارة الاتصال، على اعتبار أن هذا المجلس يمثل الهيئة العليا التي تشرف على قطاع الإعلام، وما يتعلق به من قضايا ومشاكل.

لكن حاليا الوضع يختلف، فهناك وزارة الاتصال إلى جانب سلطة ضبط السمعي البصري، في انتظار استكمال تأسيس سلطة ضبط الصحافة المكتوبة، وهذا دون أن ننسى المجلس الأعلى لأخلاقيات المهنة الذي كان من المفترض أن يرى النور سنة بعد صدور قانون الإعلام لسنة 2012. حيث تنص المادة رقم 99 من القانون العضوي رقم 12-05 لسنة 2012 المتعلّق بالإعلام: «ينصب المجلس الأعلى لآداب وأخلاقيات مهنة الصحافة في أجل أقصاه سنة ابتداء من تاريخ صدور هذا القانون» .

هذا الأمر أدى إلى تداخل الصلاحيات بين وزارة الاتصال وسلطة ضبط السمعي البصري، أي أن وزارة الاتصال لازالت الآمر الناهي على هذا القطاع، رغم وجود هذه الهيئة، والأمثلة على ذلك عديدة، فمثلا أنذرت وزارة الاتصال شهر جوان 2016، القنوات التلفزيونية غير المعتمدة في الجزائر لتسوية وضعيتها، وهي الخطوة التي فسرت بأنها محاولة من طرف الحكومة لإعطاء الإطار القانوني لمنع نشاط قنوات مغضوب عليها.

ومما جاء في بيان الوزارة، أنها وجهت ثالث إنذار، وهو الأخير، للقنوات التلفزيونية التي تقدم خدمات اتصال سمعي – بصري بطريقة "غير قانونية"، وقالت إن قرارها جاء في إطار "الاحترام التام" للتشريع والتنظيم "الساريين وطبقا للمهام والصلاحيات المخولة لها خاصة"، ومنها أن أي اتصال "يجب أن يمارس عبر التراب الوطني، في ظل الاحترام التام للأحكام التشريعية والتنظيمية ذات الصلة، وأنها ستسهر كلما اقتضى الأمر على تطبيق القانون بكل صرامة ضد كل مخالف"، والمنصوص عليها في المرسوم التنفيذي 11-216،

الذي يتيح لها صلاحيات "السهر على ضبط نشاطات الاتصال، بما فيها تلك المتصلة بوسائل الإعلام الإلكترونية (الصحف والإذاعات والتلفزة عبر الأنترنت) بالتنسيق مع هيئات الضبط. وهو المرسوم الذي استندت إليه الوزارة في دعواها أمام القضاء الإداري لتجميد وإبطال صفقة "الخبر – ناس برود".

وجاء إنذار الوزارة تتويجا لاجتماع أعضاء الحكومة، والذي تمت فيه مناقشة وضعية قنوات خاضعة للقانون الأجنبي، وتقرر في الاجتماع تسريع إجراءات "تطهير" الساحة من القنوات "غير القانونية".

المفارقة هنا هي أن وزارة الاتصال لم تستشر سلطة الضبط السمعي البصري في قرار توجيه إعذار أخير للقنوات التلفزيونية، حتى وإن صرح رئيس الهيئة "زواوي بن حمادي"، حول هذا القرار الصادر عن الوزير بأنه يندرج ضمن صلاحيات السلطة العمومية التي تمثلها الوزارة: "ما قامت به الوزارة قرار سيد، الوزارة تمثل سلطة الدولة"، لافتا إلى أن هيئته مستقلة عن السلطات، وأجهزة الحكومة، وعلى هذا الأساس لم تستشر في القرار. إلا أنه من جهة أخرى، اعتبر أن القرار "ليس تدخلا في صلاحيات هيئته، غير أنه يتوجب على الحكومة والبرلمان استشارة السلطة في بعض القرارات لنناقشها، ونعطي رأينا لصاحب القرار". (جريدة الخبر، 2016)

8. قراءة تقييمية لواقع السمعي البصري في الجزائر:

إن الظروف التاريخية التي عرفتها الجزائر، والمهام التي طرحت على البلاد غداة الاستقلال، جعلت كل الجهود منصبة على بناء دولة قوية. الدولة التي حرم الجزائريون منها زمنا طويلا. لقد شارك التلفزيون بجانب المؤسسات الاجتماعية والثقافية والفكرية في هذه المهمة النبيلة. لكن حاليا، وبعد أن تعززت أركان الدولة الجزائرية، وصمدت في وجه الكثير من الأزمات، لا بد من الاهتمام بإشكالية بناء المجتمع (لعياضي، 2000، ص ص13-14).

إن استقراء تجارب مختلف دول العالم في المجال السمعي البصري. تستوقفنا أمام خصوصية التجربة الجزائرية. فالعديد من الدول العربية مثلا لها قنوات تلفزيونية رسمية، لكن

ذلك لم يمنعها منذ سنوات طويلة من فتح المجال أمام الخواص لإنشاء قنوات تلفزيونية موضوعاتية أو موجهة للإعلام العام. أما في الجزائر، ورغم تعدد القنوات التلفزيونية التي أطلقتها مؤسسة التلفزيون الجزائري، إلا أن التوجه الأحادي بقي سائدا من خلال مضامينها، رغم امتثالها بعد إقرار التعددية لدفتر الشروط الذي ينص على فتح المجال أمام الرأي الآخر، خصوصا أثناء الحملات الانتخابية. هذا ما أدى إلى احتقان كبير لدى الجمهور الجزائري، خصوصا مع الانفتاح الكبير على القنوات الفضائية الأجنبية أو العربية.

إن اهتمام التلفزيون الجزائري بإشكالية الدولة، جعله يخضع لمنطق تلفزيون الخطاب، عوض أن يكون تلفزيون السرد. إنّ مفهوم السرد هو شكل من أشكال "الموضوعية" التي لا تلزم، بأي شكل من الأشكال، الصحفي، بل يفترض منه التقيد بهامش إزاء الأحداث، والتمتع بنوع من السرد إزاء الحدث المسرود. ويتطلب الشيء ذاته من المتلقي. السرد يخدم الحدث، بينما الخطاب يخدم الإيديولوجيا. (لعياضي، 2000، ص ص13–14).

من جهة أخرى، فقد تأخرت الجزائر كثيرا في فتح المجال السمعي البصري أمام التعددية الإعلامية، وحتى هذا الانفتاح لم يأت في ظروف طبيعية، إنما جاء لمسايرة تحولات شهدتها البلاد، ما جعل هذا الانفتاح تسوده العديد من النقائص، إن على الصعيد القانوني، أو على الصعيد الممارساتي. ولازلنا لحد اليوم نشهد تبعات هذا الانفتاح الذي تزامن مع ظروف استثنائية، فلا المنظومة القانونية اكتملت، خصوصا من حيث النصوص التنظيمية، ولا هوية العديد من القنوات تحددّت رغم مرور سنوات على تأسيسها. إذ لازال مشكل الإنتاج والكادر المؤهل يطرح لحد الآن. ولازالت هذه القنوات تجد صعوبة في التأقلم مع العديد النصوص القانونية التي تجدها تعجيزية في بعض الأحيان. ما يجعلها متخوفة خصوصا بعد حالات الغلق التي مست بعض القنوات كقناة الأطلس وقناة الوطن الجزائرية.

خاتمة:

تعد الجزائر من الدول القليلة جدا في العالم التي ظل فيها القطاع السمعي البصري محتكرا من طرف الدولة لحوالي 60 سنة. هذا الاحتكار كانت له العديد من النتائج السلبية على تطور هذا القطاع في الجزائر. إن تبني الدولة لنهج الانفتاح السياسي والاقتصادي والإعلامي أواخر الثمانينيات، لم يكن مبنيا على أسس علمية دقيقة وقناعات راسخة ودراسات استشرافية، وإنما لحتمية أفرزتها معطيات داخلية وخارجية، ومع الأزمة الأمنية التي شهدتها البلاد، وتجربة الصحافة المكتوبة آنذاك، زاد تخوف السلطة من أي انفتاح إعلامي قد يمس قطاعات أخرى. وهو الأمر الذي أخر فتح المجال السمعي البصري أمام الخواص، ليأتي الانفتاح بنفس سياق الانفتاح الذي عرفته الصحافة المكتوبة، وإن اختلفت الظروف: معطيات داخلية وخارجية فرضت على السلطة خيار تحرير هذا القطاع. لكن النتيجة للأسف لم تكن في مستوى التطلعات، فلا القطاع العمومي عرف التطور المطلوب بالنظر إلى مسيرته الطويلة، ولا القطاع الخاص استطاع تنظيم أسسه بسبب العراقيل القانونية بالدرجة الأولى.

- **قائمة المراجع:**

- إسماعيل مرازقة، **الاتصال السياسي في الجزائر في ظل التعددية السياسية والإعلامية**، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم الإعلام والاتصال، 1996.
- إسماعيل معراف قاليه، **الإعلام حقائق وأبعاد**، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1999.
- **القانون العضوي رقم 05/12 المتعلق بالإعلام**، المؤرخ في 18 صفر 1433 الموافق لـ 12 جانفي 2012
- **القانون العضوي رقم 90- 07 المتعلق بالإعلام** المؤرخ في 08 رمضان 1410 الموافق لـ 03 أبريل 1990.

- **القانون رقم 14 – 04 المتعلق بالنشاط السمعي البصري** المؤرخ في 24 فبراير 2014
- نادية شنيوني، **(الجزائرية الثالثة في عامها الخامس خطوات بارزة.. ومكانة تنافسية)**، مجلة الشاشة الصغيرة، التلفزيون الجزائري، العدد 266، أوت 2006.
- نصر الدين لعياضي، **(إشكالية التلفزيون بين الاستثناء الوطني والاستثناء الثقافي)**، مجلة الإذاعات العربية، تونس، شركة فنون الرسم والنشر والصحافة، عدد 01، 2000.
- نور الدين تواتي، **الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية في الجزائر**، دار الخلدونية، الجزائر، 2008.
- يوسف تمار، **نظرية Agenda setting على ضوء الحقائق الاجتماعية والثقافية والإعلامية في المجتمع الجزائري**، رسالة دكتوراه في الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 2005.
- نص خطاب رئيس الجمهورية الجزائرية عبد العزيز بوتفليقة ليوم الجمعة 15 أفريل 2011 نقلا عن موقع:https://ar.wikisource.org/wiki
- **(قانون الإعلام الجزائري الجديد يخنق حرية التعبير)**، نقلا عن موقع: https://cpj.org/ar/2012/01/018401.php
- ياسين بودهان، **(قانون السمعي البصري الجديد بالجزائر ما له وما عليه)**، نقلا عن موقع: http://www.aljazeera.net/news/reportsandinterviews/2014/1/11
- ف. جمال، **(السطو على صلاحيات سلطة ضبط السمعي البصري)**، جريدة الخبر، 28 جوان 2016.